

اذا اراد احدكم ان يسأل الله شيئاً فليطلبه عنده والثناء عليه بما هو
اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل فإنه اجدر ان
ينجح اى يقضى حاجته وفي حديث الدعاء بين الصلوة والبر
وفي حديث آخر كل دعاء محجى به دون السماء فاذا جاءت كصلوة
على سعد الدعاء وفيه إشارة الى ان آخر الدعاء من مواطن كصلوة
ايضا ومن المواطن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وسماع اسمه وكتابه
والاذان والاقامة ويوم الجمعة ودعوات مسجد والخروج منه وصلوة
الجنائز وابتداء الكتب والرسائل بعد صلاة الجمعة لا قبلها ولا
ختم الكتب وليلة الجمعة عن ابن شهاب رحمه الله بلغنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اكثر اعل من الصلوة في الليلة الزهراء والبر
الازهر فاتها يؤذي انكم وان الارض لانا كل اجساد الانبياء وا
من مسلم يصلي على الأهلها ملك حتى يؤذيها الى ويستجيب حتى انه
ليقول ان فلانا يقول كذا وكذا وهما كناية عن الاجال والتفصيل
او التقليل والتكثير وينبغي لمن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ان
يصلي على طريق الاحتساب وطلب الثواب فلا يصلي عليه عند الذبح و
عند التعجب وعند العطاس وينبغي ان يختار من الصلوة ما كان
اتم واتم لاهل بيته وفي حديث من صلى صلوة لم يمتل فيها على و
على اهل بيته لم تقبل منه اى قولاً كاملاً ومن الصلوة الائمة ماري
الحسن البصري رحمه الله انه كان يقول من اراد ان يتربى بالناس
الاوفى من حوض المصطفى صلى الله عليه وسلم فليقل اللهم صل على محمد
وعلى آله واصحابه واولاده وازواجه وذريته واهل بيته واصهار

وانضاره وانشاعه ومجيبه وامته وعلينا معهم اجمعين يا ارحم الراحمين
ذكره القاضي عياض رحمه الله في الشفاء **الحديث الثاني** والثالثون
يا عشرين الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانما اغضى البصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء **الرواية**
اخرجه البخارى ومسلم وابوداود والترمذى والنسائى في صحيحه انه
كلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كما ذكره الامام المنذرى
رحم الله في كتاب الترغيب والترهيب **اللعنة** العشرة الجماعة من
الناس وجهه المشر والشباب جمع شباب وكذا الشبان والشباب
من بلغ ولم يجاوز ثلثين ذكره النووي رحمه الله والمنتظمة
القدرة والمراد بها ههنا القدرة على معونة الجماع من المهر والتفقه
والباءة بمعنى الجماع وفيه اربع لغات الفصيحة المشهورة منها
الباءة بالمد والهاء والثانية بلام والثالث الباء بالمد بلاهاء
والرابعة الباهة بها يثن اغضى اضغى التفضيل من غضى طرخته
ان احفظ يعنى ان التزويج احفظ عين التزويج عن النظر الى
اجنبية وكذا احصن اضغى التفضيل من الاحصان بمعنى الفقة وهو
احد ما جاء على فعل فهو يفعل يقال احصن الرجل فهو محصن
يفتح كصاد واحصنت المرأة فهي محصنة ومحصنة ويقال احصن اذا
تزوج والمعنى الاول هو المراد ههنا والوجاء بالكسر والمد اخراج
المحصى ايضا عن الفحولة يعنى ان محصوم يقطع الشهوة ويذفع شر
المنى كالوجاء **الأعراب** معشر بالفتح كونه منادى مضاف الى
الشباب وكلمة من شرطية استطاع فعل ماضى فاعله ضمير راجع